ومن المجاز امْرأَةُ الرَّجُلِ : لِجافُه . واللِّحافُ أيضاً : اللِّباسُ فوقَ سائِرِ اللِّباسِ من دِثارِ البَرْدِ ونَحْوِه . كالمِلْحَفَةِ والمِلْحَفِ بكسرِهِما جَمْعُهما مَلاحِفُ . وفي اللِّسانِ : المِلْحَفَةُ عندَ العَرَبِ : هي المُلاءَةُ السِّمْطُ فإذا بُطِّنَتْ ببِطانَة أَو حُشِيَتْ فهي عندَ العَوامُ مِلْحَفةٌ والعَرَبُ لا تَعْرِفُ ذلِكَ . قلتُ : وكذا الحالُ في اللِّحاف قال الأزهريُّ : لِحافٌ ومِلْحَفٌ بمعنى واحد كما يُقال : إِزارٌ ومِئزَرٌ وقِرامٌ ومِقْرَمٌ وقد يُقالُ : مِقْرَمَةٌ ومِلْحَفَةٌ وسَواءٌ كان الثَّوْبُ سِمْطاً أَو مُبَطَّناً . واللَّحِيفُ كأَميرٍ أَو زُبَيْرٍ : فَرَسٌ لرَسُول ا A تَعالَى عليه وسَلَّمَ سُمِّيَ به لطُول ذَنَبِه قال أَبو عُبَيْدٍ الهَرَويُّ هو فَعِيلٌ بمَعْنَى فاعل كأَنّه كانَ يَلْحَفُ الأَرْضَ بذَنَبه أَي : يُغَطِّيها به أَهداه له رَبيعَةُ ابنُ أَبي البَراءِ فأَثابَه عليه فَرائِضَ من نَعَم بَنى كلابٍ قال شيخُنا : ورَوَى آخَرُونَ أَنّه بالخاءِ المُعْجَمَة كما يَأْتي للمُصَنِّف والحاءُ المُهْمَلَةُ غَلَطٌ وقال آخرونَ بالعكسِ والصوابُ أَنه يُقالُ بكُلٍّ منهُما بل صَحَّحَ قومٌ أَنّهُما فَرَسانِ أَحَدُهُما بالمهمَلَةِ والآخرُ بالمُعْجَمَة وستَأْتي الإشارَةُ إلى الخِلاف في ل خ ف . ولُحِفَ في مالِهِ كعُنِيَ لُحْفَةً : إذا ذَهَبَ منه شَيءٌ عن ابن عَبّادٍ وهو قولُ اللِّحْيانِيِّ . واللِّحْفُ بالكسرِ : أَصْلُ الجَبَلِ . واللِّحْفُ : صُقْعٌ من نَواحي بَغْدادَ سُمِّي بذلك لأَنّه في أَصْلِ جبالِ هَمَذانَ ونَهاوَنْدُ وهو دُونَهُما مما يَلي العَراقَ . ولِحْفٌ : وادٍ بالحجاز علَيْه قرْيَتان : جَبَلَةُ والسِّتارُ نقَلَهُ الصّاغانيُّ . واللِّحْفُ من الأسْت : شِقُّها قال ابنُ الفَرَجِ : سَمْعتُ الخَصيبيِّ يَقُول : هُو أَفْلَسُ منْ ضارِبِ قِحْفِ اسْتِه ومن ضارِب لِحْفِ اسْتِه وهو شِقُّها قالَ : لأَنّه لا يَجِدُ ما يَلْبَسُه فتَقَعُ يَدُه على شُعَبِ اسْتِه وتقَدَّم مثْلُه في ق ح ف . واللِّحْفَةُ بالكسرِ : حالَةُ المُلْتَحِفِ وفي التّهذِيبِ : يُقال : فلانٌ حَسَنُ اللِّحْفَةِ وهي الحالَةُ التي يُتَلَحَّفُ فيها . ومن المجاز : الإِلْحافُ : شِدَّةُ الإِلْحاحِ في المَسْأَلَة وفي التنزيل : " لا يَسْئَلُونَ النّاسَ إِلْحافاً " وقد أَلْحَفَ عليهِ : إذا أَلَحَّ . وقال الزّجاجُ : أَلْحَفَ : شَمِلَ بالمَسْأَلَةِ وهو مُسْتَغْنٍ عنها ومنه اشْتُقَّ اللِّحافُ ؛ لأَنّه يَشْمَلُ الإِنسانَ في التَّغْطِيَةِ قال : ومَعْنَى الآيةِ : ليسَ فِيهم سُؤالٌ

فيكونُ إلْحافٌ كما قال امْرُؤُ القَيْسِ : .

" على لاحِبٍ لا يُهْتَدى بمَنارِه المَعْنَى : ليس بهِ منارٌ فيُهْتَدَى به .

قال الجوهريّ ُ : يُقال : .

" ولَيْسَ للمُلْحفِ مِثْلُ الرّ َدّ ِ قال ابنُ بَرّ ِي : هو قَوْلُ بَشّارِ بنِ بُرْدِ وأَوّلُه : .

" الحُرّ ُ يُلْحَى والعَصَا للعَبْدِ .

" ولَيْسَ للمُلْحِفِ مِثْلُ الرّ َدّ ِ وعن أبِي عَمْرٍو : أَلْحَفَ بهِ وأَعَلّ َ به : إِذا أَضَرّ َ بهِ .

ومن المَجازِ : أَلْحَفَ الرّ َجُلُ ظُفُرَهُ : إِذا اسْتَأْصَلَه بالمِقَصّ ِ وكذلِكَ أَحْفاهُ نَقَله ابنُ عَبّادٍ زادَ الزّ َمخْشُرِيّ ُ : ويجوزُ كونُ إِلْحافِ السائِل منه . وأَلْحَفَ الرّ َجُلُ : مَشَى في لِحْفِ الجَبَلِ . وأَلْحَفَ : إذا جَرّ َ إزارَه عَلى الأَرْضِ خُيَلاءَ وبَطَراً وبه فَسّ َرَ الكسائيّ ُ بيتَ طَرَفَةَ السابِقَ : كَلَحّ َفَ تَلْحِيفاً . كأَنّ َه غَطّ َى الأَرْضَ بما يَجُرّ ُه من إِزارِه . ولاحَفَه مُلاحَفَةً : كانَفَهُ ولاَزَمَهُ وهو مَجازٌ . وتَلَحّ َفَ : اتّ َخَذَ لِنَفْسِه لِحافاً نَقَلَه الأَزْهَرِيّ ُ . وقِيلَ : تَلَحّ َفَ به : إِذا تَغَطّ َى به .

ومما يُسْتدرك عليه :